ينزل عليه احد النجوم الآلية للكفار ودخولا للاذن في الكل عما يقتضي عليهم
بالبوار وذلك قوله تعالى وليخزي الفاسقين **وما افاء الله** اي ردا
الملك الذي له الامر كله ردا سهلا بعد ان كان في غاية العسر والصعوبة
على رسوله فصيره في يده بعد ان كان خرج عنها بوضع الكفرة اليد
عليه ظلما وعدوانا كما دل عليه التعبير بالفي الذي هو عود الظل الى
الناحية التي كان ابتداؤه منها **منهم** اي ردا مبتدا من الفاسقين فبين
تعالى ان هذا فيء لا غنيمة ويدخل في الفيء اموال من مات منهم بلا وارث
وكذا الفاضل عن وارث له غير حائز وكذا الجزية وعشر تجاراتهم وما
جلوا اي تفرقوا عنه ولو لغير خوف كضر اصابهم واما الغنيمة فهو ما
حصل لنا من اهل الحربيين مما هو لهم بايجاف حتى ما حصل بسرقة
او التقاط وكذا ما انهزموا عنه عند التقاء الصفين ولو قبل شهر
السلاح او اهداه الكفار والحرب قائمة ولم تحل الغنائم لاحد قبل
الاسلام بل كانت الانبياء اذا اغتنموا مالا جمعوه فتاتي نار من
السما تاخذه ثم احلت للنبي صلى الله عليه وسلم وكانت في صدر
الاسلام له خاصة لانه كالمقاتلين كلهم نصرة وشجاعة بل اعظم ثم
نسخ ذلك واستقر الامر على ما هو في سورة الانفال في قوله تعالى
واعلموا انما غنمتم من شي الاية واما الفي فهو مذكور هنا بقوله تعالى
فما اوجفتم عليه اي اسرعتم يا مسلمين عليه ومن في قوله تعالى **من خيل**
من زائدة اي خيلا وركابا كذا باعادة النافي دفعا للظن من ظن انه غنيمة
لاحاطتهم به بقوله تعالى **ولا ركاب** وركاب الابل غلب ذلك عليها
من بين المركوبات واحدها راحلة ولا واحد لها من لفظها وقال
الرازي العرب لا يطلقون لفظ الراكب الا على راكب البعير ويسمون
راكب الفرس فارسا والمعنى لم تقطعوا اليها مشقة ولا لقيتم بها

حربا

حربا ولا مشقة فانها كانت من المدينة على ميلين قاله الفرا فمشوا اليها
مشيا ولا ركبوا خيلا ولا ابلا الا النبي صلى الله عليه وسلم راكب جملا
وقيل حمارا مخطوما بليف فافتتحها صلحا قال الرازي ان الصحابة
طلبوا من النبي صلى الله عليه وسلم ان يقسم الفي بينهم كما قسم الغنيمة
بينهم فذكر الله تعالى الفرق من الامرين وان الغنيمة هي التي اتعبتم
انفسكم في تحصيلها واما الفي فلم توجفوا عليه بخيل ولا ركاب فكان
الامر مفوضا فيه الى النبي صلى الله عليه وسلم يضعه حيث يشا **ولكن الله**
اي الذي له العز كله فلا كفو له **يسلط رسله** اي له هذه السنة في كل
زمن **على من يشاء** بجعل ما اتاهم سبحانه من الهيبة رعبا في قلوب اعدائهم
والله اي الملك الذي له الكمال كله **على كل شي قدير** يصح ان تتعلق
المشيئة به وهو كل ممكن من التسليط وغيره **ما افاء الله** اي بالفي المقدم له
الى افقه الايات فلا حق لكم فيه ويختص به النبي صلى الله عليه وسلم
ومن ذكر معه في الاية الثانية من الاصناف الاربعة على ما كان يقسم
من ان لكل منهم خمس الخمس وللنبي صلى الله عليه وسلم الباقي يفعل فيه ما
شاء ثم بين تعالى مصرف الفي بقوله تعالى **على رسوله** اي الذي اختص
بالعزة والعدالة والحكمة **من اهل القرى** اي قرية بني النضير وغيرها
من وادي القرى والصفرا وينبع وما هنالك من قرى العرب التي
تسمى قرى عربية فيخمس ذلك خمسة اخماس وان لم يكن في الاية
تخميس فانه مذكور في اية الغنيمة فحمل المطلق على المقيد وكان صلى
الله عليه وسلم يقسم له اربعة اخماسه وخمس خمسه ولكل من الاربعة
المذكورين معه خمس خمس وقرا ابو عمرو وحمزة والكسائي بالامالة
محضة وورش بين اللفظين والباقون بالفتح فقوله تعالى **فلله** اي
الملك الاعلى الذي كله بيده ذلك للتبرك فان كل امر لا يبدا فيه به فهو

Copyright © King Saud University